

Distr.: General
4 May 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والثلاثون

٢٣-٦ حزيران/يونيه ٢٠١٧

البندان ٣ و ٥ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

هيئات وآليات حقوق الإنسان

دراسة بشأن المبادئ والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالقضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم

تقرير اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان

أولاً - مقدمة

١- طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره ٥/٢٩، إلى اللجنة الاستشارية أن تجري دراسة تستعرض تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالقضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم، إلى جانب العوائق التي تحول دون ذلك، وأن تقدم إلى مجلس حقوق الإنسان، في دورته الخامسة والثلاثين، تقريراً يتضمن اقتراحات عملية لنشر هذه المبادئ والمبادئ التوجيهية على نطاق أوسع وتنفيذها بقدر أكبر من الفعالية بغية القضاء على التمييز والوصم المرتبطين بالجذام وتعزيز حقوق المصابين به الإنسانية وحقوق أفراد أسرهم وحمايتهم ومراعاتهم. وقد شجع المجلس اللجنة الاستشارية على أن تضع في الاعتبار، لدى إعداد التقرير المشار إليه أعلاه، آراء الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء، وآراء المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، بما فيها منظمة الصحة العالمية ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والإجراءات الخاصة ذات الصلة والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية، وكذلك العمل الذي تقوم به بشأن هذه المسألة هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة، كل في إطار ولايته.

٢- والجذام كان، وما زال، في جميع مراحل التاريخ من الأمراض التي يخاف الناس منها أكثر ما يخافون ولا يفهمون عنها إلا القليل. ومن أهم أسباب الوصم والتمييز ضد الأشخاص المصابين



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.17-07193(A)



* 1 7 0 7 1 9 3 *

بالجذام وأفراد أسرهم الفهم الخاطئ المتجذر، سواء في الماضي أو اليوم، لماهية هذا المرض رغم أنه من أقل الأمراض السارية التي تصيب البشر إعداء. وفي الماضي، أدى نقص المعرفة العلمية عن الكائن المسبب لهذا المرض والطريقة التي ينتقل بها وعدم وجود دواء ناجع يشفي منه إلى نشوء الوصم والتمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم. وهناك العديد من البلدان التي اتبعت سياسات تلخص في عزل المصابين بهذا الداء عن غيرهم من الناس، مثل الحجر الصحي، وإدخالهم إلى المستشفيات قسراً، وإنشاء "المخازم" ليقوموا فيها حتى عندما يثبت علمياً وطبياً أنه مرض يمكن علاجه تماماً وأنه لا ينتقل بسهولة إلى الغير، مما أدى إلى تعزيز الوصم والتمييز وحرمان المرضى وأفراد أسرهم من التمتع بحقوق الإنسان الأساسية وحفظ كرامتهم وإعادة إدماجهم في المجتمع.

٣- ومع البدء بتطبيق العلاج المتعدد الأدوية في أواخر ثمانينات القرن الماضي أصبح هناك الآن علاج ناجع للجذام. وقد دأبت منظمة الصحة العالمية، منذ عام ١٩٩٥، على توفير العلاج المتعدد الأدوية بالمجان للأشخاص المصابين بالجذام في جميع البلدان التي يتوطنها المرض. وقد مكن توافر الأدوية البلدان من تركيز جهودها على عملية التخلص من الجذام (التي تعرف بأنها حدوث المرض بمعدل يساوي أقل من حالة واحدة لكل ١٠ ٠٠٠ ساكن) بوصفه مشكلة صحية عامة، وعلى زيادة تقليص العبء الناجم عنه في فترة ما بعد التخلص منه. ومن نتائج استخدام علاج منظمة الصحة العالمية المعياري بالأدوية المتعددة أن المرضى يصبحون غير قادرين على نقل العدوى إلى غيرهم في غضون بضعة أيام. ومنذ منتصف ثمانينات القرن الماضي، تقلص معدل انتشار الجذام في العالم لينخفض إلى أقل من ٢٠٠ ٠٠٠ حالة في عام ٢٠١٥ بعد أن بلغ أكثر من ٥ ملايين حالة، كما شفي حوالي ١٦ مليون شخص منه منذ إدخال العلاج بالأدوية المتعددة. ومع ذلك، وعلى الرغم من أن الجذام لم يعد مشكلة صحية عامة رئيسية في معظم البلدان، فإن هناك اليوم عدة ملايين من الناس الذين يشكون هذا المرض في جميع أنحاء العالم وهم لا يزالون يعانون الوصم والتمييز.

٤- وفي إطار النظام الدولي لحقوق الإنسان، كانت اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان أول من أعرب عن القلق إزاء التمييز الممارس ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم وكان ذلك في دورتها السادسة والخمسين المعقودة في عام ٢٠٠٤. وطلبت اللجنة الفرعية، في قرارها ١٢/٢٠٠٤، من عضوها السيد يوزو يوكوتا أن يعد ورقة عمل أولية عن المسألة تقدم إلى اللجنة الفرعية في دورتها السابعة والخمسين^(١). وسلطت تلك الورقة الضوء على استمرار حدوث التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم، في مجالات منها العمالة، والزواج، والتعليم، واستخدام الأماكن العامة، مثل الفنادق والمطاعم ووسائل النقل.

٥- وقد وضع حد لأعمال اللجنة الفرعية نتيجة للإصلاحات التي أدخلت على نظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في عام ٢٠٠٦. وفي عام ٢٠٠٨، تناول مجلس حقوق الإنسان هذه المسألة وأحاط علماً بالعمل الذي أنجزته لجنة حقوق الإنسان واللجنة الفرعية. وطلب المجلس، في قراره ١٣/٨، إلى المفوضية أن تجمع معلومات عن التدابير التي اتخذتها الحكومات للقضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم، وأن تعقد اجتماعاً لتبادل الآراء بين الجهات الفاعلة المعنية، بما فيها الحكومات، والمراقبون عن الأمم المتحدة، وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وبرامجها، والمنظمات غير الحكومية، والعلماء، والخبراء الطبيين، إضافة إلى ممثلي الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم. وفي القرار ذاته، طلب المجلس إلى

(١) الوثيقة E/CN.4/2005/2-E/CN.4/Sub.2/2004/48، الصفحة ٣٥.

اللجنة الاستشارية أن تدرس التقرير الذي أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان وأن تعد مشروع مجموعة مبادئ والمبادئ التوجيهية للقضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم، وأن تقدمه إلى المجلس لكي ينظر فيه بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩.

٦- واعتمدت اللجنة الاستشارية، في دورتها الثالثة المعقودة في آب/أغسطس ٢٠٠٩، مشروع مجموعة المبادئ والمبادئ التوجيهية، آخذة في الاعتبار تقرير المفوضية، وقدمته إلى مجلس حقوق الإنسان لينظر فيه في دورته الثانية عشرة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩^(٢). وطلب المجلس، في قراره ٧/١٢، إلى المفوضية أن تجمع الآراء المعرب عنها بشأن مشروع مجموعة المبادئ والمبادئ التوجيهية من قبل الجهات الفاعلة المعنية، بما فيها الحكومات، ومراقبو الأمم المتحدة، وهيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وبرامجها المعنية، والمنظمات غير الحكومية، والعلماء، والخبراء الطبيين، وكذلك ممثلو الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم، وأن تتيحها للجنة الاستشارية.

٧- واعتمدت اللجنة الاستشارية المشروع المنقح لمجموعة المبادئ والمبادئ التوجيهية في دورتها الخامسة المعقودة في آب/أغسطس ٢٠١٠، وقدمتها إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة عشرة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠^(٣). وفي القرار ١٥/١٠، أحاط المجلس علماً مع التقدير بالمشروع المنقح، ودعا الجمعية العامة إلى النظر، حسب الاقتضاء، في مسألة التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم، بما في ذلك السبل الممكنة لتعزيز المبادئ والمبادئ التوجيهية.

٨- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، اعتمدت الجمعية العامة القرار ٦٥/٢١٥، الذي أحاطت فيه علماً مع التقدير بالمبادئ والمبادئ التوجيهية وشجعت الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، وصناديقها وبرامجها وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على إيلاء الاعتبار الواجب لهم في صياغة وتنفيذ السياسات والتدابير المتعلقة بالأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم. وشجعت الجمعية العامة جميع الجهات الفاعلة المعنية في المجتمع، بما في ذلك المستشفيات والمدارس والجامعات والمجموعات والمنظمات الدينية ومؤسسات الأعمال والصحف وشبكات الإذاعة والمنظمات غير الحكومية الأخرى، على إيلاء الاعتبار الواجب للمبادئ والمبادئ التوجيهية، حسب الاقتضاء، لدى الاضطلاع بأنشطتها.

٩- واستجابة لطلب مجلس حقوق الإنسان الوارد في القرار ٥/٢٩، أنشأت اللجنة الاستشارية، في دورتها الخامسة عشرة في آب/أغسطس ٢٠١٥، فريق صياغة يتألف من ثمانية خبراء هم: لورانس بواسون دي شازورن، ولاورا - ماريا كراسيونيان - تاتو، وماريو لويس كوريولانو، وكاورو أوباتا، وأحمر بلال صوفي، ويشان زانغ، وشانغروك سوه وإيميو تامرات إغيزو. وقد انضم كسينشينغ ليو وأويورا شينيدو أوكافور لاحقاً إلى فريق الصياغة. وشغل السيد أوباتا منصب رئيس الفريق في حين عين السيد إغيزو مقرر^(٤). وطلبت اللجنة الاستشارية من فريق الصياغة أن

(٢) A/HRC/10/62.

(٣) الوثيقة A/HRC/15/30، المرفق.

(٤) يود فريق الصياغة أن يتوجه بالشكر إلى السيد ناثانيل ميلاكو، بكلية الحقوق في جامعة أديس أبابا، إثيوبيا، والسيد إنزيفيو إنخيميكور بكلية أوزغود للحقوق في جامعة يورك، تورونتو، كندا، والسيد يوزو يوكوتا، مدير مركز حقوق الإنسان باليابان على ما قاموا به من بحوث قيمة أسهموا بها في الدراسة. كما يشكر مؤسسة نيون لتيسيرها عملية جمع معلومات ذات أهمية حاسمة ودعمها المتواصل خلال إعداد التقرير؛ والاتحاد الدولي لرابطات مكافحة الجذام لمعالجة الردود الواردة من الرابطات الوطنية للأشخاص المصابين بالجذام وتقديم مدخلات للدراسة؛ ويشكر، على وجه الخصوص، السيد يوهي ساساكوا، رئيساً لمؤسسة نيون وسفير النوايا الحسنة لمنظمة الصحة العالمية للقضاء على الجذام ووضع حد للوصم والتمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام الذي عمل، منذ البداية، على اتخاذ إجراءات بشأن المسألة في إطار الآليات الدولية لحقوق الإنسان.

يقدم تقريراً أولاً إلى المجلس في دورته السادسة عشرة، مع مراعاة الردود على الاستبيان الذي أرسل إلى الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات الدولية ووكالات الأمم المتحدة، وهيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة ذات الصلة، فضلاً عن منظمات غير حكومية دولية ووطنية.

١٠- وقد أحاطت اللجنة الاستشارية علماً، في دورتها السادسة عشرة المعقودة في شباط/فبراير ٢٠١٦، بالتقرير الأولي لفريق الصياغة وطلبت إلى فريق الصياغة أن يعمم الاستبيان مرة ثانية على أصحاب المصلحة ممن لم يردوا عليه وذلك للتمكين من الاضطلاع بعمل أكثر تعمقاً. وأشارت إلى أنها سترحب أيما ترحاب بالمزيد من الردود التي تقدمها الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وطلبت اللجنة الاستشارية إلى فريق الصياغة، أيضاً، أن يقدم إليها تقريراً مرحلياً في دورتها السابعة عشرة.

١١- وأحاطت اللجنة الاستشارية علماً، في دورتها السابعة عشرة، بالتقرير المرحلي الذي قدمه فريق الصياغة، وطلبت إليه أن يقدم إليها، في دورتها الثامنة عشرة، مشروع التقرير النهائي، بهدف تقديم التقرير النهائي إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الخامسة والثلاثين.

١٢- وقد ورد، في المجموع، ٥٧ رداً على الاستبيان من ١٢ دولة وتوسع مؤسسات من المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمة دولية واحدة و ٣٥ منظمة من المنظمات غير الحكومية الدولية والوطنية^(٥). ولم يرد أي رد من الإجراءات الخاصة وهيئات المعاهدات. أما غالبية الردود التي جاءت من الدول فإن مصدرها بلدان لا يتوطنها الجذام.

١٣- وقد شارك عضوان من أعضاء فريق الصياغة هما السيد أوكافور والسيد سوه، في مؤتمر دولي يحمل عنوان "نحو الأخذ بنهج للرعاية الشاملة للمصابين بداء هانسن، يحترم كرامتهم"، عقد في روما في حزيران/يونيه ٢٠١٦ حيث، أتيحت لهما الفرصة للخوض بشكل مباشر

(٥) وردت ردود من البحرين، والبرازيل، وشيلي، والسلفادور، وإستونيا، واليابان، والجبل الأسود، وقطر، والمملكة العربية السعودية وتايلند والولايات المتحدة الأمريكية وفييت نام؛ والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في الجزائر، والدانرك، ومصر، والهند، والجبل الأسود، ورواندا، وصربيا، وجمهورية تنزانيا المتحدة وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)؛ وكذلك منظمة الصحة العالمية، ومؤسسة نيبون، ومؤسسة ساساكواو الصحية، والرابطة الدولية للتكامل والكرامة والتقدم الاقتصادي، والرابطة الدولية للتكامل والكرامة والتقدم الاقتصادي - الهند، والبعثة الدولية لمكافحة الجذام - بنغلاديش، والبعثة الدولية لمكافحة الجذام - هولندا، والمؤسسة الهولندية لإغاثة مرضى الجذام - البرازيل، وحركة إعادة إدماج الأشخاص المصابين بداء هانسن (البرازيل)، والمؤسسة الاجتماعية لإعادة تأهيل الأشخاص المصابين بداء هانسن وأسرهم (كولومبيا)، واتحاد رابطات الأشخاص المصابين بداء هانسن (كولومبيا)، والرابطة الوطنية الإثيوبية للأشخاص المصابين بالجذام (إثيوبيا)، ومؤسسة كاليا للتنمية (جمهورية الكونغو الديمقراطية)، ومؤسسة جيركان بيدولي ديزابيليتيز وليبرا إندونيسيس (إندونيسيا)، ومؤسسة فيرميد (سري لانكا)، ومؤسسة زين ريو كيو الوطنية لنزلاء مصحات المرضى المصابين بداء هانسن (اليابان)، ومؤسسة هاندا لإعادة التأهيل والرعاية الاجتماعية (الصين)، والبعثة الدولية لمكافحة الجذام - ميانمار، ومؤسسة فونتيلس - الهند، ومؤسسة ليبرا - بنغلاديش، ومؤسسة فونتيلس - نيكاراغوا، والبعثة الدولية لمكافحة الجذام - النيجر، والبعثة الدولية لمكافحة الجذام - نيبال، وجمعية ليبرا - الهند، والاتحاد الدولي لجمعيات مكافحة الجذام (إيب) (الهند)، والمؤسسة الهولندية لإغاثة مرضى الجذام في منطقة الميكونغ (فييت نام)، والبعثة الدولية لمكافحة الجذام - إنكلترا وويلز، والبعثة الدولية لمكافحة الجذام - تشاد، وجمعية إيديا - نيبال، والسيد مارسيل إسكوبار نيابة عن منظمة غير حكومية (باراغواي)، والاتحاد الدولي لجمعيات مكافحة الجذام (باراغواي)، والرابطة الألمانية لإغاثة مرضى الجذام والسل (سيراليون)، والمؤسسة الوطنية بيرساتوان مانديري كوستا (بيرماتا) - (إندونيسيا)، ومؤسسة بيرماتا جنوب سولاويزي (إندونيسيا)، ومؤسسة YPPCK لرعاية مرضى الجذام ورعاية المعوقين مقاطعة جاوة (إندونيسيا) ومؤسسة SOLE (أنغولا).

في مناقشة شهادات المرضى المصابين بالجذام والاستماع إلى التعليقات ذات الصلة عن التدابير التي يتوقع أن تتخذها حكوماتهم من أجل التنفيذ الفعال للمبادئ والمبادئ التوجيهية^(٦). كما استخدمت المعلومات المجمعة في المؤتمر في إعداد هذا التقرير.

ثانياً- موجز المحتويات ووضع المبادئ والمبادئ التوجيهية

ألف- موجز محتويات المبادئ والمبادئ التوجيهية

١٤- تتألف المبادئ والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالقضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم من شقين^(٧). الشق الأول، وهو "المبادئ"، وهو يعترف بحقوق الإنسان الأساسية للأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم، وهي الحقوق المكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وصكوك حقوق الإنسان الدولية، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. أما الشق الثاني، المعنون "مبادئ توجيهية"، فإنه يترجم المبادئ إلى إجراءات ملموسة وينص على مسؤولية الدول بخصوص احترام وتعزيز وحماية وكفالة الأعمال التامة لجميع الحقوق الإنسانية لكل الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم. والغرض من المبادئ والمبادئ التوجيهية هو تلبية الاحتياجات الخاصة للأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم وكفالة تمتعهم بالحقوق التي هم محرومون منها أو قد يحرمون منها في شتى البلدان في جميع أنحاء العالم.

١٥- ويعيد المبدأ ١ تأكيد حق الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم في أن يعاملوا بكرامة، وحقوقهم في التمتع بجميع الحقوق المنصوص عليها في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وينص المبدأ ٢ على عدم التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم على أساس أنهم مصابون أو أصيبوا بالجذام. وينص المبدأ ٣ على أن للأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم الحقوق نفسها التي يتمتع بها كل شخص آخر فيما يتعلق بالزواج وتكوين الأسر والأبوة، بينما ينص المبدأ ٤ و٥ على أن للمصابين بالجذام نفس الحقوق التي يتمتع بها أي شخص آخر في التمتع بكامل المواطنة والحصول على وثائق هوية، والمشاركة في الحياة العامة والسياسية. وينص المبدأ ٦ على الحق في العمل على قدم المساواة مع الآخرين، والحق في العمل في بيئة تضم الجميع، في حين ينص المبدأ ٧ على الحق في التعليم وما إلى ذلك من أنشطة التدريب. وينص المبدأ ٨ على أن للأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم الحق في تطوير كامل إمكاناتهم البشرية وتحقيق كرامتهم والرفع من قيمتهم الذاتية، في حين ينص المبدأ ٩ على أن للأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم الحق في المشاركة الفعالة في عمليات صنع القرار المتعلقة بالسياسات والبرامج التي تم حياتهم بصورة مباشرة.

١٦- أما "المبادئ التوجيهية" فإنها تحدد الإجراءات التي ينبغي أن تتخذها الدول لتنفيذ المبادئ وهي تنقسم إلى ١٤ قسماً. يحدد المبدأ التوجيهي ١ الالتزامات العامة للدول فيما يتعلق بإعمال حقوق الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم وحمايتهم، بما في ذلك تنفيذ التدابير التشريعية

(٦) اشترك في تنظيم المؤتمر المجلس البابوي للعاملين في مجال الرعاية الصحية، ومؤسسة السامري الصالح ومؤسسة نيون، بالتعاون مع مؤسسة راوول فولبرو ومنظمة فرسان مالطة، ومؤسسة ساساكوا الصحية.

(٧) انظر الوثيقة A/HRC/15/30، المرفق.

والإدارية وغيرها من التدابير لتدبر القوانين والسياسات والعادات والممارسات التي تميز ضد بعض الأشخاص أو إجبار المصابين بالجذام وأفراد أسرهم على العيش في عزلة؛ والتأكد من اتخاذ السلطات والمؤسسات الخطوات الكفيلة بالقضاء على التمييز ضد الأشخاص بسبب الجذام؛ واتخاذ التدابير الكفيلة بضمان الإعمال التام للحقوق المنصوص عليها في مختلف صكوك حقوق الإنسان؛ والتشاور مع الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم وإشراكهم في عمليات صنع القرار التي تعنيهم. وينص المبدأ التوجيهي ٢ على مبدأ المساواة وعدم التمييز فيما يتعلق بالحماية القانونية والقانون، في حين ينص المبدأ التوجيهي ٣ على حماية الحقوق الإنسانية للنساء والأطفال وغيرهم من الفئات الضعيفة المصابة بالجذام. ويعزز المبدأ التوجيهي ٤ جمع شمل أفراد الأسرة الذين يتم التفريق بينهم نتيجة للسياسات والممارسات ذات الصلة بالجذام، في حين يطلب المبدأ التوجيهي ٥ إلى الدول أن تعزز إدماج الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم في المجتمع المحلي وإشراكهم على النحو الكامل، والتأكد من أنهم ليسوا معزولين أو يعيشون منفصلين عن المجتمع، وتوفير الدعم الاجتماعي لتيسير إعادة إدماجهم في المجتمع وضمان حصولهم على السكن الذي يختارونه، بما في ذلك العيش في "المجاذم" والمستشفيات، إذا رغبوا في ذلك.

١٧- ويعزز المبدأ التوجيهي ٦ المبدأ ٥ ويهيب بالدول أن تكفل للأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم التمتع بالحق في المشاركة في العملية السياسية وتسهيل انخراطهم فيها، في حين يؤكد المبدأ التوجيهي ٧ دعم العمالة، بما في ذلك العمالة الذاتية وتشكيل التعاونيات والتدريب المهني. ويتناول المبدأ التوجيهي ٨ بالتفصيل المبدأ ٧ المتعلق بالحق في التعليم، في حين يطلب المبدأ التوجيهي ٩ إلى الدول أن تتخلص من المصطلحات التمييزية والازدرائية، مثل مصطلح "مجنوم"، من المنشورات الحكومية. ويشجع المبدأ التوجيهي ١٠ الدول على ضمان دخول الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم إلى الأماكن العامة وركوب وسائل النقل العام والانتفاع بالمرافق الترفيهية والثقافية وأماكن العبادة. ويطلب المبدأ التوجيهي ١١ إلى الدول أن تتيح للأشخاص المصابين بالجذام فرصة الحصول على خدمات الرعاية الصحية على قدم المساواة مع الآخرين، وإنشاء برامج الاكتشاف المبكر للجذام وكفالة علاجه على وجه السرعة، بما في ذلك تقديم المشورة النفسية والاجتماعية للمرضى في مرافق الرعاية العادية وكفالة حصولهم على الأدوية مجاناً. وينص المبدأ التوجيهي ١٢ على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم، مثل الحق في التمتع بمستوى معيشي لائق، وتلقي المساعدة المالية، حسب الاقتضاء، والحصول على التعليم والتدريب المهني. ويركز المبدأ التوجيهي ١٣ على توعية المجتمع بمسألة تعزيز احترام حقوق وكرامة الأشخاص المصابين بالجذام بشتى الوسائل وعن طريق وسائط الإعلام. وأخيراً، يوصي المبدأ التوجيهي ١٤ بأن تتولى الدول إنشاء لجنة لتنسيق الأنشطة المتعلقة بحقوق الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم وتضمن معلومات عن السياسات العامة والتدابير المتخذة للقضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم في تقاريرها المقدمة إلى هيئات المعاهدات ذات الصلة.

باء- حالة المبادئ والمبادئ التوجيهية

١٨- تستند المبادئ والمبادئ التوجيهية إلى المبادئ الأساسية للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وهي، من الناحية الجوهرية، تكرار لما جاء فيها. وهي، إذ حازت على تقدير كل من مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة تشكل المعيار الذي يتعين أن تتشبه به الدول في تحمل مسؤوليتها عن حظر جميع أشكال التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم.

١٩- والهدف المتوخى من المبادئ والمبادئ التوجيهية هو ضمان الاحترام الكامل والإعمال الكامل لجميع حقوق الإنسان للأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم. وهذا الهدف يعد أمراً حاسماً الأهمية بالنسبة لكل مجتمع وذلك لتأكيد الإيمان المشترك المكرس في ميثاق الأمم المتحدة "بالحقوق الأساسية للإنسان، وكرامة الإنسان وقيمتها، وبالحقوق المتساوية للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها" والالتزام العالمي بحقوق الإنسان لا يمكن تحقيقه إذا لم يتم بالكامل احترام وحماية حقوق أي فئة معينة من الناس، مثل الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم. وهكذا، وحتى مع افتراض أن المبادئ والمبادئ التوجيهية للقضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم ليست ملزمة للدول قانوناً، فإنها تشكل تفويضاً مقنعاً فيما يتعلق بممارسات الدول من أجل ضمان حق الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم في عدم التمييز ضدهم. وبصفة عامة، يمكن التأكيد على أن جوانب المبادئ والمبادئ التوجيهية ملزمة للدول التي صدقت على معاهدات حقوق الإنسان مع الالتزامات المماثلة.

ثالثاً- استعراض عملية تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية

٢٠- يستند هذا الفرع أساساً، إلى الردود المقدمة من الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية على الاستبيان المتعلق بالقضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام، والتي تشكل الأساس الرئيسي لاستعراض الخطوات المتخذة حتى الآن من قبل الدول وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة من أجل توسيع نطاق نشر المبادئ والمبادئ التوجيهية وزيادة فعاليتها^(٨). وقد شكلت العناصر المواضيعية الرئيسية الواردة في المبادئ والمبادئ التوجيهية الأساس الذي قام عليه الاستعراض.

٢١- وقد جاء عدد كبير من الردود من منظمات حكومية وطنية ودولية، وبخاصة الرباطات والمنظمات العاملة مع الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم. وكما ذكر آنفاً، فإن عدداً قليلاً نسبياً من الردود وردت من الدول والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في حين جاء معظمها، ولا سيما الردود التي أرسلتها الدول من بلدان لا يتوطنها المرض. بيد أن الردود التي وردت من منظمات الأشخاص المصابين بالجذام والمنظمات غير الحكومية الدولية تقدم صورة كاملة تقريباً للتدابير الإيجابية المتخذة من قبل الدول المعنية والثغرات التي يتعين معالجتها من أجل تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية بفعالية.

ألف- التوعية ونشر المبادئ والمبادئ التوجيهية

٢٢- لقد كشفت الردود الواردة حتى الآن أن الدول لم تضع، بعد، سياسات وخطط عمل شاملة الهدف منها إشراك أصحاب المصلحة من الدوائر الحكومية وغير الحكومية في أنشطة التوعية بالجذام بغية التغلب على الوصم والتمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم، بما في ذلك التوعية بالمبادئ والمبادئ التوجيهية ونشرها. بيد أن هناك عدداً من الدول ممن اتخذ عدة خطوات إيجابية في هذا الصدد.

(٨) بعض الردود المتلقاة لا ترد في هذا التقرير، لأنها ليست متاحة باللغة الإنكليزية.

٢٣- ومن ناحية جهود التوعية بشأن الجذام ونشر المبادئ والمبادئ التوجيهية على نحو أكثر منهجية وتنسيقاً، اضطلعت حكومة اليابان بدور بارز. فقد ترجمت النقاط الرئيسية الواردة في المبادئ والمبادئ التوجيهية إلى اللغة اليابانية ونشرت على الموقع الشبكي لوزارة الخارجية^(٩). واضطلع قسم حقوق الإنسان في وزارة العدل بأنشطة التوعية بشأن المبادئ والمبادئ التوجيهية وذلك في شكل ندوات يحضرها الآباء والأطفال المصابون بداء هانسن، وبمشاركة الطلاب في أفرقة المناقشة. ووزعت الوزارة أيضاً نشرات عن المبادئ والمبادئ التوجيهية باللغة اليابانية، أعدها المركز المعني بالتحقيق والتدريب في مجال حقوق الإنسان (منظمة غير ربحية) كما نشرتها على موقعها الشبكي^(١٠). ونظمت وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية ندوات مختلفة بشأن الجذام ووزعت كراسات بعنوان "Hansen-byo no Mukogawa" (الوجه الآخر لداء هانسن) على أطفال المدارس، وترد في تلك الكراسات معلومات عن الحقائق المتعلقة بالجذام والعزل القسري الذي كان يمارس بحق الأشخاص المصابين بالجذام في الماضي. ودعت وزارة التعليم والثقافة والرياضة والعلوم والتكنولوجيا كليات الطب في جميع أنحاء اليابان إلى تقديم المعارف الطبية الدقيقة عن الجذام. وقد أنشئت عدة متاحف وبلغ عدد المصحات في اليابان ١٣ مصحاً تمثل هي أيضاً مراكز هامة للإعلام عن الجذام والتذكير بالتجربة التي خاضتها اليابان في الماضي بخصوص الممارسات التمييزية ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم. وترى مؤسسة زين - ريو - كيو، وهي الرابطة الوطنية لنزلاء المصحات المعنية بعلاج داء هانسن، أن حكومة اليابان قد بذلت جهوداً لزيادة الوعي قدر الإمكان بشأن الجذام على الصعيدين الوطني والمحلي^(١١).

٢٤- كما اتخذت الدول الأخرى خطوات إيجابية للتوعية بالجذام ونشر المبادئ والمبادئ التوجيهية، رغم أن تلك الأنشطة يبدو أنها اتخذت بصورة متقطعة أو كانت موجهة إلى بعض قطاعات المجتمع دون غيرها. وقد نفذت أنشطة التوعية تلك، التي كان يقصد بها الترويج لفكرة عدم التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام، من قبل البرامج الوطنية لمكافحة الجذام (أو ما يعادلها من البرامج) التي تديرها وزارات الصحة والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وركزت، أساساً، على تدريب العاملين الصحيين وتثقيف المجتمعات المحلية. وقد نشرت المبادئ والمبادئ التوجيهية في شكل مطبوع، ومن قبل وسائل الإعلام الإلكترونية وفي حلقات العمل والمناسبات السنوية، مثل يوم الجذام العالمي^(١٢).

٢٥- أما معظم أنشطة إدكاء الوعي ونشر المبادئ والمبادئ التوجيهية، بما في ذلك ترجمتها إلى اللغات المحلية، فقد اضطلعت به رابطات مرضى الجذام في البلدان التي تنتمي إليها. بيد أنه أشير إلى أن هذه الأنشطة التوعوية، بما في ذلك الاحتكام إلى المبادئ والمبادئ التوجيهية كمعيار، ليست بالأمر الكافي أو أنها مقصورة على بعض قطاعات المجتمع دون غيرها. وأشارت عدة منظمات غير حكومية إلى أن ما أعدّ من السياسات أو من خطط العمل الواضحة المعالم من قبل حكوماتهم للتوعية بشأن الجذام تحديداً أو نشر المبادئ والمبادئ التوجيهية إنما هو قليل

(٩) الردود المقدمة من اليابان ومؤسسة نيبون.

(١٠) المرجع نفسه.

(١١) المرجع نفسه، ومؤسسة زين ريو - كيو.

(١٢) الردود الواردة من المملكة العربية السعودية ومن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في مصر والهند ورواندا وجمهورية تنزانيا المتحدة وفييت نام.

رغم أنه قد تكون هناك سياسات واستراتيجيات الغرض منها الترويج، إجمالاً، لعدم التمييز أو يكون تركيزها منصباً على فئات محددة - كالأشخاص ذوي الإعاقة - قد تنطبق أيضاً على الأشخاص ذوي الإعاقة ممن يعانون أيضاً من الجذام^(١٣).

٢٦- أما فيما يتعلق بالبلدان التي لا يتوطنها الجذام، أو تلك التي تقع فيها حالات قليلة منه، فإنها، وإن كانت على علم بالمبادئ والمبادئ التوجيهية، لا ترى أن هناك ضرورة عملية تحتّم اتخاذ أي إجراء معين وذلك، أساساً، لأن الحالة الوبائية السائدة فيها بخصوص الجذام لا تدعو إلى القلق.

باء- المشاركة في عمليات اتخاذ القرار والتشاور بشأنها

٢٧- تبين الردود الواردة أن بعض الدول قد اتخذت بعض الخطوات الإيجابية بهدف تمكين الأشخاص المصابين بالجذام من التشاور بشأن المسائل التي تؤثر عليهم والمشاركة في عمليات صنع القرار بشأن تلك المسائل.

٢٨- وفي اليابان، عقدت وزارة الصحة والعمل والرعاية الاجتماعية مؤتمرات سنوية بشأن التدابير التي ستتخذ بشأن داء هانسن. وفي تلك المؤتمرات قدم الأشخاص المصابون بالجذام نصائح بشأن المسائل التي تهمهم كما أبدوا اقتراحات بشأن كيفية تحسين السياسات المعمول بها. وراعت الوزارة نتائج المناقشات التي دارت في المؤتمرات السنوية عند صياغة السياسات والقوانين الأخرى^(١٤). إذ ينص قانون تعزيز حل القضايا المتعلقة بداء هانسن، تحديداً، على وجوب اتخاذ الحكومة التدابير اللازمة لتعكس آراء المصابين بداء هانسن وغيرهم من الأشخاص الذين يعينهم الأمر في صياغة وتنفيذ التدابير المتعلقة بالأشخاص المصابين بالجذام فضلاً عن إقامة منتديات للتشاور.

٢٩- والمنظمات المصابين بالجذام، في الهند، صوت قوي مسموع حيث كثيراً ما تدعوها السلطات الحكومية المعنية إلى حضور الاجتماعات التي تعنيها على مستوى المناطق والولايات والصعيد الوطني. وقد كان لتلك المنظمات أثر ما في السياسات والتدابير الحكومية، ولكن لا يزال أمامها شوط طويل قبل أن تنجز ما تريده. وتم تشكيل جماعات للمساعدة الذاتية ودارت مناقشات مُحكّمة في هذا الصدد وبنت المجتمعات المحلية في القرارات المتعلقة بالدعم المطلوب الذي ينبغي تقديمه للأشخاص المصابين بالجذام. وقد سجلت مشاركة أفضل من قبل الأشخاص المصابين بالجذام في المناقشات التي دارت بشأن المسائل التي تعينهم بين المنظمات العاملة في الميدان^(١٥).

٣٠- وفي البرازيل، تعد حركة MORHAN (الحركة المعنية بإدماج المرضى المصابين بداء هانسن) قوة يعتد بها على الصعيد الوطني. فهي، في كثير من الأحيان، من الجمعيات التي تحتل مقعداً في المجلس الوطني للصحة الوطنية، وشاركت بنشاط في المؤتمرات التي تعنى بالشؤون الصحية على مستوى الولايات والبلديات. وقد دأبت هذه المنظمة على إجراء تقييمات كل ثلاث سنوات

(١٣) الردود الواردة من مؤسسة GPD (إندونيسيا) ومؤسسة FOKAD (جمهورية الكونغو الديمقراطية)؛ ومؤسسة FAIRMED (سري لانكا)، ومؤسسة ENAPAL (إثيوبيا) ومؤسسة HANDA (الصين)، ومؤسسة فونتييلس - نيكاراغوا والبعثة الدولية لمكافحة الجذام - ميانمار.

(١٤) الردود الواردة من اليابان ومؤسسة نيون ومؤسسة زين - ريو - كيو.

(١٥) الردود المقدمة من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (الهند)، ومؤسسة ليبرا (Lepra) (الهند) ومؤسسة ILEP (الهند).

للعود التي تطلقها الحكومة بخصوص حقوق الإنسان ورعاية المصابين بالجذام وأشارت إلى أن الحكومة أبدت مزيداً من الانفتاح فيما يتعلق بالمسائل السياسية والتشريعية. بيد أن المجال السياسي المتاح للتشاور والمشاركة على الصعيد الوطني لا يزال غير كاف^(١٦).

٣١- وأشارت غالبية الردود الواردة من المنظمات غير الحكومية التي تمثل الأشخاص المصابين بالجذام إلى أن التشاور الذي حدث، حتى الآن، مع الأشخاص المصابين بالجذام كان ضئيلاً أو منعزلاً وكذلك الشأن بالنسبة إلى مشاركتهم في عملية صنع القرارات الحكومية التي تهمهم. بيد أن المرضى أنفسهم قد شكلوا جماعات للمساعدة الذاتية والمشاركة في الدعوة على الصعيد المحلي والمشاريع التي تؤثر عليهم^(١٧).

جيم - الحقوق المدنية والسياسية

٣٢- أشارت جميع الردود الواردة دائماً إلى أن الأحكام الدستورية، في كل بلد من البلدان المعنية، تنص على حق جميع المواطنين في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية دون تمييز بينهم، بما في ذلك الأشخاص المصابون بالجذام وأفراد أسرهم. بيد أن عدداً كبيراً من الردود، ولا سيما تلك التي جاءت من رابطات الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد المنظمات غير الحكومية الدولية التي تمثلهم في كل البلدان، إلى أن ممارسة الحقوق المدنية والسياسية من قبل الأشخاص المصابين بالجذام، في الممارسة العملية، لا تزال دون المستوى المطلوب، بل إنها، في بعض الحالات، تقلصت بسبب تطبيق القوانين الفرعية.

٣٣- ففي الهند، جرى الحد من حق المصابين بالجذام في الترشح للانتخابات بموجب ستة قوانين بلدية ومحلية في ولايات راجستان وأندرا براديش، وأوديشا، وتشاتيسغار ومادهايا براديش. وقد أكد ذلك القرار الصادر عن المحكمة العليا للهند في عام ٢٠٠٨، الذي أيد القرار الذي اتخذته المحكمة الأدنى والذي جرد الشخص المصاب بالجذام من الأهلية لخوض الانتخابات المدنية أو شغل منصب في البلدية وذلك بالتدريج بأحكام تمييزية صدرت بحق أشخاص مصابين بالجذام في أحد القوانين البلدية صدر في عام ٢٠٠٥ في أوديشا^(١٨). وعلاوة على ذلك، وعلى الرغم من أن الأشخاص المصابين بالجذام لهم حقوق قانونية في المواطنة والتصويت، في الممارسة العملية، إلا أنه ليس من السهل على المرضى ممن يعيشون في مستعمرات الجذام ممارسة تلك الحقوق ذلك لأن معظم هؤلاء لا يستطيعون الحصول على بطاقة هوية وطنية كدليل على إقامتهم لأنهم لا يتمتعون بحقوق حيازة الأراضي والمنازل التي يعيشون فيها. وقد أشير إلى شواغل مماثلة في ميانمار، حيث لا تمتلك نسبة مرتفعة من الأشخاص المصابين بالجذام، والذين يعانون من حالات عجز معتدلة أو شديدة، بطاقات هوية وطنية، الأمر الذي يشكل عقبة تحول دون ممارسة حقهم في التصويت^{(١٩) (٢٠)}.

(١٦) الردود الواردة من منظمة MORHAN (البرازيل) والبعثة الدولية لمكافحة الجذام - البرازيل.

(١٧) الردود الواردة من مؤسسة FAIRMED (سري لانكا)، ومؤسسة FOKAD (جمهورية الكونغو الديمقراطية) ومؤسسة HANDA (الصين) ومؤسسة GPDL (إندونيسيا)، والسيد مارسيل إسكوبار (باراغواي)، وبعثة الجذام - ميانمار؛ CORSOHANSEN ومؤسسة CORSOHANSEN (كولومبيا)، ومؤسسة FELAHANSEN (كولومبيا)، وبعثة الجذام IDEA في نيبال، نيبال، ومؤسسة lepra بنغلاديش ومؤسسة ENAPAL (إثيوبيا).

(١٨) الرد الوارد من الصندوق الاستئماني لبعثة الجذام (الهند).

(١٩) المرجع نفسه.

(٢٠) الرد الوارد من بعثة الجذام - ميانمار.

٣٤- وقد أشار الكثير من الردود التي أرسلتها رابطات المصابين بالجذام إلى أنه بالرغم من أن الدساتير تكفل لهؤلاء الناس حقوقهم المدنية والسياسية وأن بعض الحكومات قد وضعت سياسات في هذا الصدد، فإن ممارستهم الفعلية لتلك الحقوق تكون أمراً صعباً بسبب استمرار الوصم والتمييز القائم في المجتمع، لا سيما ضد الأشخاص ممن يحملون تشوهات واضحة^(٢١). ومن الحالات التي سلطت عليها الأضواء، في هذا الصدد، حالة أحد المصابين بالجذام في البرازيل رفض الموظف المسؤول عن تسجيل الناحيين إصدار بطاقة ناخب له لأنه كان أمياً وكان يحتاج إلى مساعدة الموظف ليضع بصمة إبهامه على البطاقة^(٢٢). وشددت معظم المنظمات غير الحكومية على ضرورة اتخاذ الحكومات تدابير سياسية وقانونية محددة لضمان تمتع الأشخاص المصابين بالجذام الكامل بالحقوق المدنية والسياسية^(٢٣).

٣٥- وتمتلك البرازيل طائفة واسعة من التشريعات لضمان تمتع الأشخاص المصابين بالجذام بحقوق الإنسان. وفي حالات كثيرة انتهكت فيها حقوق مرضى الجذام الإنسانية طلب من مكتب المدعي العام المستقل أن ينظر في ذلك. وفي العديد من ولايات البرازيل أنشأ كل من مؤسسة MORHAN وأعضاء الاتحاد الدولي لرابطات مكافحة الجذام (ILEP) شراكات مع وزارة العدل لا لاستعراض حالات انتهاك الحقوق الفردية للأشخاص المصابين بالجذام، ولكن أيضاً لضمان تأييد الحكومة للسياسات والقوانين العامة المتعلقة بداء هانسن^(٢٤).

دال - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٣٦- أشارت معظم الردود الواردة إلى أن تمتع جميع المواطنين، بمن فيهم الأشخاص المصابون بالجذام وأفراد أسرهم، بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أمر تنص عليه مختلف الدساتير، وكما تنص عليه سياسات بعض البلدان، ومبادئها التوجيهية وقوانينها. بيد أن الكثير من المنظمات غير الحكومية أشارت إلى أن العديد من حقوق الإنسان الأساسية قد انتهكت في الممارسة العملية. وذكرت حدوث حالات بعينها انتهكت فيها الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأشخاص المصابين بالجذام، مثل الحق في الزواج وتأسيس أسرة؛ والحق في التعليم والحق في العمل، والحق في الحصول على الخدمات العامة والحق في تلقي الرعاية الصحية المناسبة والحق في المشاركة في الحياة السياسية والاجتماعية والثقافية والمؤسسية بسبب ظاهرة الوصم والتمييز المتفشية والسائدة في مختلف قطاعات المجتمع.

٣٧- وفيما يتعلق بالحق في تأسيس أسرة في نيبال، هناك امرأتان أجبرتتا على ترك منزلهما وأسرتهما بعد أن اكتشف أنهما مصابتان بالجذام وما هذان إلا مثالان بسيطان في هذا الصدد^(٢٥). وذكر أحد المحييين على الاستبيان من نيبال أنه أكره على التوقيع على ورقة طلاق

(٢١) الردود الواردة من مؤسسة ليبرا - بنغلاديش والمؤسسة الهولندية لإغاثة مرضى الجذام في منطقة الميكونغ (فيت نام) والمؤسسة الهولندية لرعاية مرضى الجذام في البرازيل، ومؤسسة MORHAN (البرازيل) ومؤسسة ILEP (باراغواي)، وبعثة الجذام - بنغلاديش.

(٢٢) الردود الواردة من البعثة الدولية لمكافحة الجذام - البرازيل.

(٢٣) الردود الواردة من مؤسسة HANDA (الصين)، وبعثة مكافحة - بنغلاديش، ومؤسسة GPD (إندونيسيا) ومؤسسة FOKAD (جمهورية الكونغو الديمقراطية)، ومؤسسة فونتبيلس - نيكاراغوا ومؤسسة FELAHANSEN (كولومبيا).

(٢٤) الردود الواردة من البعثة الدولية لمكافحة الجذام - البرازيل.

(٢٥) الرد الوارد من بعثة الجذام - ميانمار.

امراته ولما تمض أربعة أشهر على زواجه^(٢٦). وأشارت عدة ردود من المنظمات غير الحكومية إلى أن تفكك عرى الزواج والأسرة من الأمور التي تحدث كلما شخص الأطباء إصابة الزوجين بالجدام ولا سيما إصابة المرأة به^(٢٧).

٣٨- ومن المشكلات التي ذكرت عدة منظمات غير حكومية وقوعها التمييز في المدارس، لا سيما ضد الأطفال الذين يبين التشخيص إصابة آبائهم أو أمهاتهم بالجدام^(٢٨). ففي الصين، مثلاً، رفضت إحدى المدارس الابتدائية قبول ٣٠ طفلاً رغم تقديمهم شهادات طبية. ورفض البعض من آباء هؤلاء الأطفال أيضاً التحاق الأطفال بالمدرسة لأن والديهم أو أجدادهم كانوا يعانون من الجذام لا لشيء سوى أنهم كانوا يخشون من حدوث تمييز ضدهم^(٢٩). وفي الهند، تم مؤخراً نبذ إحدى طالبات التمريض وصدها عن الالتحاق بالكلية عندما ظهرت عليها الأعراض المبكرة للجدام^(٣٠). وذكرت بعض المنظمات غير الحكومية حدوث تسريح للعمال بسبب إصابتهم بالجدام^(٣١).

٣٩- وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، لا يملك الأشخاص المصابون بالجدام الحق في الزواج لأنه يعتقد أن الجذام تنتقل عدواه إلى الآخرين وأنه لعنة من الله. وعلاوة على ذلك، فإن الأشخاص المصابين بالجدام لا يسمح لهم بالاستحمام في المياه التي يستحم فيها غيرهم من الأصحاء وأنهم يعتبرون عبئاً اقتصادياً على الأسرة لأن الجذام يعتبر مرضاً عضالاً^(٣٢).

٤٠- وفي الهند، لا يزال الأشخاص المصابون بالجدام يتعرضون للتمييز في القطاع الصحي. وهناك حالتان ذكر فيهما رفض المستشفى في دلهي دخول أشخاص من المصابين بالجدام الأمر الذي أدى إلى وفاة المريض في حالة واحدة^(٣٣). وذكر حدوث حالة في إندونيسيا رفض فيها دخول المريض المستشفى وأنه عومل معاملة سيئة^(٣٤).

٤١- وأشارت منظمات غير حكومية عديدة إلى أن التمييز فيما يتعلق بحقوق الأشخاص المصابين بالجدام وأفراد أسرهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يظهر بوضوح أكبر في حالة الأشخاص الذين يعانون من تشوهات بارزة للعيان^(٣٥).

(٢٦) رد ورد من أمار ب. تيمالسينا (مؤسسة IDEA في نيبال).

(٢٧) الردود الواردة من جمعية أيديا - الهند، ومؤسسة FAIRMED (سري لانكا) وبعثة الجذام - النيجر.

(٢٨) الردود الواردة من بعثة مكافحة الجذام في نيبال، ومؤسسة MORHAN (البرازيل)، وبعثة مكافحة الجذام - النيجر، ومؤسسة GPD (إندونيسيا)، وجمعية إيديا - الهند ومؤسسة HANDA (الصين) ومؤسسة CORSOHANSEN (كولومبيا).

(٢٩) رد ورد من مؤسسة HANDA (الصين).

(٣٠) رد من جمعية إيديا - الهند.

(٣١) الردود الواردة من المؤسسة الهولندية لإغاثة مرضى الجذام - البرازيل، ومؤسسة FAIRMED (سري لانكا)، وبعثة مكافحة الجذام - نيبال، ومؤسسة إيديا - نيبال وبعثة مكافحة الجذام - النيجر.

(٣٢) الردود الواردة من مؤسسة GPD (إندونيسيا) ومؤسسة FOKAD (جمهورية الكونغو الديمقراطية).

(٣٣) الرد الصادر من الصندوق الاستثماري لبعثة الجذام (الهند).

(٣٤) رد من جمعية إيديا - الهند.

(٣٥) ردود واردة من الجمعية الدولية للاندماج والكرامة والتقدم الاقتصادي - الهند، ومؤسسة ليبرا - بنغلاديش والبعثة الدولية لمكافحة الجذام - نيبال ومؤسسة فونتيليس - نيكاراغوا.

٤٢- وفي الهند، سُنّت قوانين تكفل سرية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة أيضاً على بعض فئات الأشخاص المصابين بالجدام، غير أن ممارسة تلك الحقوق لم تكن بالأمر السهل بالنظر إلى نطاق الاستحقاقات وقيودها^(٣٦).

٤٣- وأشارت معظم المنظمات غير الحكومية إلى الافتقار، بوجه عام، إلى تدابير يمكن أن تتخذها الحكومات لإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للأشخاص المصابين بالجدام وأفراد أسرهم. وشددت على أهمية إصدار سياسات وقوانين تتناول الاحتياجات المحددة للأشخاص المصابين بالجدام من أجل ضمان ممارسة حقوقهم في هذا الصدد. وأشارت تلك المنظمات أيضاً إلى استمرار تحذر مجموعة من المواقف والحواجز السلوكية والهيكلية في المجتمع جنباً إلى جنب مع القبول الصامت للقواعد والممارسات البالية الخاصة بالفصل والنبذ^(٣٧).

هاء- النساء والأطفال والفئات الضعيفة الأخرى

٤٤- فيما يتعلق بتعزيز وحماية الحقوق الإنسانية للنساء والأطفال والفئات الضعيفة الأخرى من الأشخاص المصابين بالجدام وأفراد أسرهم، أشارت جميع الردود تقريباً إلى أن الصكوك القانونية الوطنية ذات الصلة تتسق مع التزامات الدول بموجب المعاهدات الأساسية لحقوق الإنسان ذات الصلة التي تكون أطرافاً فيها وتمنع التمييز ضد هذه الفئات.

٤٥- وذكرت عدة ردود الخطوات الإيجابية المتخذة فيما يتعلق بالنساء والأطفال والفئات الضعيفة الأخرى من الأشخاص المصابين بالجدام. وفي اليابان، يضطلع مكتب الشؤون القانونية في وزارة العدل وفروعه على مستوى المقاطعات سنوياً بأنشطة توعوية عدة تتعلق بقضايا حقوق الإنسان التي تخص المرأة، والأطفال وكبار السن المصابين بالجدام وأفراد أسرهم في إطار مواضيع شتى، مثل "حماية حقوق المرأة" و"حماية حقوق الطفل" و"تقدير كبار السن وتبجيلهم". وقد قدم المكتب وفروعه أيضاً خدمات المشورة في مجال حقوق الإنسان، بما يشمل النساء والأطفال والفئات الضعيفة الأخرى من المصابين بالجدام وأفراد أسرهم وأجروا تحقيقات في انتهاكات حقوق الإنسان المشتبه فيها التي ارتكبت بحق تلك الفئات واتخذوا التدابير المناسبة^(٣٨). ويشمل قانون عام ٢٠٠٩ المتعلق بتشجيع حل القضايا المتعلقة بداء هانسن النساء والأطفال وكبار السن والفئات الضعيفة الأخرى، وسيكفل التنفيذ التام للقانون عدم التمييز ضد تلك الفئات وتعزيز حقوقها الإنسانية وحمايتها^(٣٩).

٤٦- وفي رواندا، يمكن للأشخاص ذوي الإعاقة، بمن فيهم المصابون بالجدام، أن يتقدموا بطلبات لشغل جميع شواغر العمالة بدون تمييز. ويُكفل عدم التمييز في المدارس ضد الأطفال

(٣٦) رد وارد من الصندوق الاستئماني لبعثة مكافحة الجذام (الهند).

(٣٧) ردود واردة من المؤسسة الاجتماعية لإعادة تأهيل الأشخاص المصابين بداء هانسن وأسرهم (كولومبيا)، واتحاد رابطات الأشخاص المصابين بداء هانسن (كولومبيا) وبعثة الجذام الدولية - بنغلاديش، ومؤسسة ليبرا - بنغلاديش وبعثة مكافحة الجذام - نيبال، وبعثة مكافحة الجذام - النيجر، والصندوق الاستئماني لبعثة مكافحة الجذام (الهند)، والجمعية الدولية للاندماج والكرامة والتقدم الاقتصادي - الهند ومؤسسة كاليا للتنمية (فوكاد) (جمهورية الكونغو الديمقراطية) ومؤسسة فيرميد (سري لانكا).

(٣٨) رد وارد من اليابان.

(٣٩) رد وارد من مؤسسة نيبون.

المنتمين إلى أسر الأشخاص المصابين بالجذام ويمكن أن يستفيد الكبار المصابون بالجذام أيضاً من برامج محو الأمية لدى الكبار على قدم المساواة مع غيرهم من البالغين^(٤٠).

٤٧- وفي الهند، لا يزال مشروع القانون الجديد المتعلق بالإعاقة الذي يتضمن توصيات تتعلق بإعادة إدماج النساء والأطفال ذوي الإعاقة قيد النظر في البرلمان. وإذا أقر هذا المشروع فسيقطع شوطاً طويلاً في حماية حقوق النساء والأطفال المصابين بالجذام. وبالإضافة إلى ذلك، سيتيح مشروع القانون المقترح الذي أوصت به لجنة القوانين بالهند إذا ما نفذته الحكومة الحماية الكاملة لحقوق النساء والأطفال والفئات الضعيفة الأخرى^(٤١). ونظمت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، في شراكة مع مؤسسة ساساكواا الصحية لمكافحة الجذام في الهند برنامج الشركاء الشباب لتوعية أطفال المدارس بالجذام بهدف وقف ظاهرة الوصم والتمييز التي يتعرض لها الأشخاص المصابون بالجذام وأفراد أسرهم^(٤٢). وأجرت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أيضاً حلقات عمل عن موضوع التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم وقدمت عدة توصيات إلى الحكومة، من بينها تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية. وهي لا تزال تنتظر تحرك الحكومة في هذا الخصوص^(٤٣).

٤٨- وأكدت معظم الردود الواردة من الرابطات والمنظمات غير الحكومية العاملة مع الأشخاص المصابين بالجذام، أنه حتى عندما تعتمد السياسات والقوانين، بما فيها قوانين الأشخاص ذوي الإعاقة التي تسري على النساء والأطفال والفئات الضعيفة الأخرى، فهي لا تنفذ دائماً تنفيذاً فعالاً، ما يدل على استمرار انتشار ظاهرة الوصم والتمييز ضد النساء والأطفال والفئات الضعيفة الأخرى من المصابين بالجذام. وينطبق الشيء نفسه على التدابير التي اتخذتها الحكومات في هذا الصدد. وجرى تأكيد أهمية الحاجة إلى أن تتخذ الحكومات تدابير سياسية وقانونية محددة لتعزيز وحماية الحقوق الإنسانية للنساء والأطفال والفئات الضعيفة الأخرى من المصابين بالجذام وأفراد أسرهم^(٤٤).

واو- السياسات والقوانين التمييزية

٤٩- أشارت الردود إلى أن بعض الدول قد اتخذت خطوات إيجابية لإلغاء القوانين التي تشكل تمييزاً ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم أو تعديلها، بما في ذلك القوانين التي تنص على فصل الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم وعزلهم قسراً^(٤٥).

(٤٠) رد وارد من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (رواندا).

(٤١) رد وارد من الصندوق الاستئماني لبعثة مكافحة الجذام (الهند).

(٤٢) رد وارد من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (الهند).

(٤٣) رد وارد من الجمعية الدولية للاندماج والكرامة والتقدم الاقتصادي - الهند.

(٤٤) ردود واردة من الجمعية الدولية للاندماج والكرامة والتقدم الاقتصادي - نيبال ومؤسسة كاليا للتنمية (فوكاد) (جمهورية الكونغو الديمقراطية)، والرابطة الوطنية الإثيوبية للأشخاص المصابين بالجذام (إثيوبيا) ومؤسسة هاندا لإعادة التأهيل والرعاية الاجتماعية (الصين)، والجمعية الدولية للاندماج والكرامة والتقدم الاقتصادي - الهند والصندوق الاستئماني لبعثة مكافحة الجذام (الهند) وبعثة مكافحة الجذام - بنغلاديش وحركة إعادة إدماج الأشخاص المصابين بداء هانسن (مورهان) (البرازيل)، ومؤسسة فونتييليس - الهند، والبعثة الدولية لمكافحة الجذام - نيبال والمؤسسة الهولندية لإغاثة مرضى الجذام في منطقة الميكونغ (فيت نام).

(٤٥) ردود واردة من اليابان وفيت نام واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (رواندا).

٥٠- وفي اليابان، ألغي، في عام ١٩٩٦، قانون الوقاية من الجذام الصادر في عام ١٩٥٣ وهو ما يضع حداً لسياسة عزل الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم وفصلهم، وصاروا منذ ذلك الحين يختارون بحرية مكان عيشهم. وفي عام ٢٠٠١، سنت الحكومة قانوناً ينص على تقديم تعويضات إلى الأشخاص الذين جرى حجرهم في "مخازم". ودخل قانون تشجيع حل القضايا المتعلقة بداء هانسن حيز النفاذ في عام ٢٠٠٩. ويلزم القانون الحكومة المركزية والحكومات المحلية بتنفيذ جملة تدابير منها تعزيز رعاية الأشخاص المصابين بالجذام ورد اعتبارهم من أجل إقامة مجتمع خال من التمييز، بما في ذلك التمييز ضد النساء والأطفال والفئات الضعيفة الأخرى. وينص قانون عام ٢٠٠٩ أيضاً على أنه لا يجوز لأي شخص أن يتصرف على نحو ينتهك فيه حقوق الأشخاص المصابين بالجذام أو مصالحهم أو يخالفها. ويكون تنفيذ قانون عام ٢٠٠٩ الكامل بمثابة تنفيذ للمبادئ والمبادئ التوجيهية.

٥١- وفي البرازيل، ألغي في التسعينات آخر قانون من القوانين التمييزية ضد الأشخاص المصابين بداء هانسن. وفي عام ٢٠٠٧، أصدر البرلمان مشروع قانون يرمي إلى تقديم الدعم المالي والتعويض إلى الأشخاص المصابين بداء هانسن الذين كانوا يعيشون في معسكرات الجذام، بما في ذلك المعاشات التقاعدية العمومية مدى الحياة وفرص الحصول على خدمات جيدة مرتبطة بالجذام على جميع المستويات. ويجري حالياً النظر في التشريعات المتعلقة بتقديم دعم مماثل إلى الأطفال الذين فصلوا قسراً عن والديهم عند الولادة في معسكرات الجذام. وأشار إلى أن ولايتين في البرازيل نقلتا الملكية إلى مرضى مصابين بداء هانسن، مما جعلهم أصحاب الملكية داخل معسكرات الجذام، وإلى أن المناقشات جارية لهذا الغرض في ولاية أخرى. بيد أن تلك الولاية قد قامت مؤخراً بدم بعض المباني العامة وتنتظر في نقل أشخاص من معسكر الجذام إلى منطقة أبعد^(٤٦).

٥٢- وسنت بنغلاديش قانوناً، في عام ٢٠١١، يلغي القانون المتعلق بالجذام الصادر في عام ١٨٩٨ والذي ينص على عزل الأشخاص المصابين بالجذام عن المجتمع وعن أسرهم^(٤٧). وألغت الصين قانوناً، في عام ٢٠١١، يحظر زواج الأشخاص المصابين بالجذام، وألغت إثيوبيا حكماً في قانون الأسرة، كان يجيز سابقاً فسخ الزواج بسبب الجذام^(٤٨). وفي رواندا، شاركت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في مراجعة قوانين معروضة على البرلمان لضمان عدم سن قانون ينتهك حقوق المواطنين الإنسانية، بمن فيهم الأشخاص المصابون بالجذام وأفراد أسرهم^(٤٩). وفي عام ٢٠١٥، أثمرت الضغوط التي مارستها منظمات الأشخاص المصابين بالجذام في نيبال ومنظمات غير حكومية أخرى تعمل عن كثب مع الأشخاص المصابين بالجذام على البرلمان لكي يمتنع عن إصدار تشريع من شأنه أن يسمح للزوج أو الزوجة بطلب الطلاق إذا كان الشريك مصاباً بالجذام^(٥٠).

(٤٦) ردود واردة من حركة إعادة إدماج الأشخاص المصابين بداء هانسن (مورهان) (البرازيل) والمؤسسة الهولندية لإغاثة مرضى الجذام (البرازيل).

(٤٧) رد وارد من مؤسسة ليبرا - بنغلاديش.

(٤٨) رد وارد من مؤسسة هاندا لإعادة التأهيل والرعاية الاجتماعية (الصين) والرابطة الوطنية الإثيوبية للأشخاص المصابين بالجذام (إثيوبيا).

(٤٩) رد وارد من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (رواندا).

(٥٠) رد وارد من الجمعية الدولية للاندماج والكرامة والتقدم الاقتصادي - نيبال والبعثة الدولية لمكافحة الجذام - نيبال.

٥٣- وفي الهند، تتمثل إحدى الثغرات الخطيرة التي ذكرتها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وجميع المنظمات غير الحكومية العاملة في البلد في وجود عدة قوانين تمييزية ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم^(٥١). وفي هذا الصدد، أشير إلى الخطوة الهامة التي اتخذتها مؤخراً لجنة القوانين بالهند وهي هيئة تقدم توصيات إلى حكومة الهند بشأن القوانين. وأصدرت لجنة القوانين تقريراً شاملاً بعنوان "القضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام" في نيسان/أبريل ٢٠١٥، ويحدد التقرير عدة قوانين تمييزية ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم ويدعو الحكومة أو حكومات الولايات التأسيسية إلى إلغاء تلك القوانين أو إلى تعديلها^(٥٢). وبالإضافة إلى قانون الجذام، الذي ينص على فصل الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم عن المجتمع العام، تنص قوانين عدة على أن الإصابة بالجذام أساس شرعي للطلاق أو للانفصال. وبموجب قوانين التسول الصادرة في مختلف الولايات، يصنف الأشخاص المصابون بالجذام، ضمن آخرين، في الفئة نفسها التي يصنف فيها الأشخاص الذين يعانون من الخبل. وبصفة عامة، أشير إلى أن هناك ١٦ قانوناً من القوانين التمييزية ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم لا يزال سارياً في الهند. وبالإضافة إلى ذلك، أدرجت لجنة القوانين في تقريرها، نموذجاً لمشروع تشريع بعنوان "القضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام"، واقترحت على حكومة الهند الموافقة عليه. ووفقاً للمعلومات المقدمة في الردود، قدم تقرير لجنة القوانين إلى البرلمان ومن المنتظر أن تعتمده الحكومة. وقد ألغى البرلمان الوطني، في عام ٢٠١٦، جملة قوانين منها قانون المصابين بالجذام الصادر في عام ١٨٩٨^(٥٣). بيد أنه لم يتضح بعد ما إذا كانت الحكومة ستتخذ تدابير لإلغاء القوانين التمييزية الأخرى أو تعديلها. وعلاوة على ذلك، فإن جميع المحييين يعتقدون بأنه إذا أقرت حكومة الهند التوصية التي قدمتها لجنة القوانين وكتب لها التنفيذ الفعال، فسيعادل ذلك إجراء تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية، بالنظر إلى اتساق الأحكام الواردة في مشروع القانون مع معظم الجوانب مع المبادئ والمبادئ التوجيهية.

٥٤- ورغم الإشارة إلى الهند على أنها بلد لا يزال يقي على العديد من القوانين التمييزية فيما يتعلق بالأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم، فقد كشفت دراسة أجراها مؤخراً الائتلاف العالمي للقضاء على الجذام عن أن هناك عدة بلدان لا يزال لديها قوانين تمييزية سارية لم تلغها بعد^(٥٤).

٥٥- وأطلقت منظمة الصحة العالمية الاستراتيجية العالمية لمكافحة الجذام، في نيسان/أبريل ٢٠١٦، التي تدعو البرامج الوطنية لمكافحة الجذام إلى اتخاذ إجراءات للقضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم. و"يتمثل أحد الأهداف التي يتعين تحقيقها

(٥١) رد وارد من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (الهند)، والصندوق الاستئماني لبعثة مكافحة الجذام (الهند)، والجمعية الدولية للاندماج والكرامة والتقدم الاقتصادي - الهند ومؤسسة فونتيليس - الهند وجمعية مكافحة الجذام - الهند.

(٥٢) انظر "Law Commission of India, "Eliminating Discrimination Against Persons Affected by Leprosy" التقرير رقم ٢٥٦ (نيسان/أبريل ٢٠١٥). يتاح على الموقع الشبكي: <http://lawcommissionofindia.nic.in/reports/Report256.pdf>

(٥٣) انظر India, The Repealing and Amending Act No. 23 of 2016. وهو متاح على الموقع الشبكي التالي: <http://lawmin.nic.in/Id/Act23of2016RepealingandAmending.pdf>

(٥٤) انظر www.reuters.com/article/us-health-discrimination-leprosy-idUSKBN0KV27T20150122

بمحلول عام ٢٠٢٠ في عدم وجود أية حالة في بلدان لديها تشريعات تسمح بالتمييز على أساس الجذام^(٥٥).

٥٦- وأشارت معظم الردود الواردة من رابطات الأشخاص المصابين بالجذام والمنظمات غير الحكومية العاملة معهم أيضاً إلى أنه على الرغم من أن السياسات والقوانين في بلدانها تميز للأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم أن يختاروا بحرية مكان عيشهم تنتشر في المجتمعات التي يعيشون فيها مجموعة من حالات الوصم والتمييز الهيكلية والسلوكية ويشكل الخوف من التعرض للتمييز عقبة كبيرة أمام إعادة إدماج الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم في المجتمع.

زاي- متابعة المبادئ والمبادئ التوجيهية ورصد تنفيذها

١- على الصعيد الوطني

٥٧- أشارت جميع الردود إلى أن جميع البلدان لم تعتمد إلى إنشاء لجنة وطنية لتنسيق الأنشطة المتعلقة بالأشخاص المصابين بالجذام، ولم يضع أي بلد من بينها مجموعة شاملة من السياسات والتدابير في شكل خطط عمل وطنية، على نحو ما أوصت به المبادئ والمبادئ التوجيهية كأساس لمتابعة تنفيذها. ومع ذلك، أشار بعض المجهين إلى أنه رغم عدم وجود خطة عمل وطنية محددة أو لجنة منشأة على الصعيد الوطني، اعتمدت سياسات وقوانين في كل بلد من بلدانهم، وإذا ما نفذت تنفيذاً تاماً، فسيكون تنفيذها مكافئاً لما يعتبر تنفيذاً جزئياً أو مجدياً للمبادئ والمبادئ التوجيهية^(٥٦).

٥٨- وأكدت جميع الردود، تقريباً، الواردة من رابطات الأشخاص المصابين بالجذام والمنظمات غير الحكومية العاملة معهم فضلاً عن بعض المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان حاجة الحكومات إلى وضع تدابير محددة لتنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية، ولا سيما في شكل خطة عمل وطنية محددة زمنياً، وتعيين لجان من أصحاب المصلحة على نطاق واسع بدءاً من المستوى الوطني وحتى مستوى المجتمع المحلي^(٥٧). وعندئذ يمكن أن يشكل ذلك الأمر أساساً للمتابعة وتقديم التقارير إلى هيئة حكومية معينة بشأن الخطوات المتخذة من أجل تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية. وأكدت الردود الواردة أيضاً أنه ينبغي أن يشارك الأشخاص المصابون بالجذام وأفراد أسرهم بنشاط، سواء بصفتهم الفردية أو الجماعية من خلال رابطاتهم أو المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني التي تعمل معهم عن كثب، في جميع مستويات ومراحل عملية صنع القرار ويتم التشاور معهم بشأنها كيما يتسنى للحكومة وغيرها من أصحاب المصلحة التصدي على النحو المناسب لظاهرة الوصم والتمييز السائدة التي يتعرض لها الأشخاص المصابون بالجذام وأفراد أسرهم ومتابعة تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية وتقديم تقارير عن مدى تنفيذها.

٥٩- وأشار معظم المجهين في ردودهم أيضاً إلى أنه لا بد من وجود هيئة معينة داخل الحكومة تتولى تنسيق خطة العمل الوطنية لتنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية وسلطوا الضوء على

(٥٥) انظر منظمة الصحة العالمية، *Global Leprosy Strategy 2016-2020: Accelerating towards a leprosy-free world* (2016).

(٥٦) ردود واردة من اليابان، ورواندا، وفييت نام.

(٥٧) ردود واردة من مصر ورواندا وجمهورية تنزانيا المتحدة.

وزارات الصحة والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تسهم بالفعل، ولا سيما في بلدانهم، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر في تعزيز حقوق الإنسان ومكافحة الوصم والتمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم.

٦٠- وذكر المحييون، في ردود كثيرة، بعض التدابير ذات الأولوية التي ينبغي أن تتخذها حكومات بلدانهم من أجل تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية، بما في ذلك تعزيز التوعية ونشر المبادئ والمبادئ التوجيهية، وإلغاء القوانين التمييزية، وتعزيز إدماج الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم وإعادة تأهيلهم اجتماعياً، باستخدام لغة مناسبة ولائقة وتمكين الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم.

(أ) تعزيز التوعية بالمبادئ والمبادئ التوجيهية ونشرها

٦١- ينبغي للحكومات أن تعزز جهودها الرامية إلى إذكاء الوعي بشأن مرض الجذام ونشر المبادئ والمبادئ التوجيهية على نطاق واسع في جميع أنحاء بلدانها، بما في ذلك توفير معلومات عن المرض والعلاج وعما يتعرض له الأشخاص المصابون بالجذام وأفراد أسرهم من تمييز ووصم، بمشاركة النشطة وبالتعاون مع أصحاب المصلحة داخل الحكومة وداخل المجتمع، كالقيادات الدينية، وهيئات حقوق الإنسان، ووسائل الإعلام، وقادة الرأي، وآخرين من غيرهم. وفي هذا الصدد، ينبغي إدراج المبادئ والمبادئ التوجيهية في المناهج الدراسية واختيار وسائل الإعلام لكي تؤدي دوراً نشطاً في التخلص من المواقف التمييزية تجاه الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم وإتاحة تغطية أوسع لبرامج الدعوة.

(ب) إلغاء القوانين التمييزية

٦٢- ينبغي للدول أن تتخذ التدابير المناسبة لإلغاء القوانين التمييزية وصياغة سياسات وقوانين إيجابية وتنفيذها لضمان حماية حقوق الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم الإنسانية وصون كرامتهم وفقاً للمبادئ والمبادئ التوجيهية. وقد عززت السياسات والقوانين التمييزية حالات التمييز السائدة ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم في جميع مجالات الحياة الاجتماعية، وبخاصة في مجالات التعليم والعمالة والزواج.

(ج) تعزيز إدماج المرضى وإعادة تأهيلهم اجتماعياً

٦٣- ينبغي أن تتضافر الجهود لإعادة إدماج وتأهيل الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم من خلال تعزيز برامج أولئك الذين يعيشون في عزلة. وفي هذا الصدد، جرى التأكيد على تقديم الدعم لإعادة تأهيل الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم وتوفير التعليم لأطفالهم.

(د) استخدام لغة ملائمة ولائقة

٦٤- أسهم الاستخدام الجاري للغة غير اللائقة والازدرائية في كثير من الأحيان التي تشير إلى الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم في تعزيز المفاهيم الخاطئة القديمة عن الجذام في البلدان التي يتوطنها وباء الجذام والبلدان التي لا يتوطنها الباء. ويسهم استخدام مصطلح "المجنون" وما يعادله باللغات الأخرى في استمرار التمييز الذي يتعرض له الأشخاص المصابون بالجذام وأفراد أسرهم. وينبغي للدول والفئات الاجتماعية، ومن بينها وسائل الإعلام، أن تستخدم مصطلحات مناسبة

عند الإشارة إلى المرض وإلى الأشخاص المصابين به من أجل تسليط الضوء على الكرامة الإنسانية وزيادة تعزيز احترام الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم. فعلى سبيل المثال، تعتبر عبارة الأشخاص المصابين بالجذام أو الأشخاص المصابين بداء هانسن أنسب أشكال التعبير.

(هـ) تمكين الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم

٦٥- من الأولويات الشاملة التي برزت وجوب اعتبار الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم أصحاب المصلحة الرئيسيين في القضاء على المرض والوصم والتمييز ضدهم وينبغي إشراكهم في صياغة وتنفيذ السياسات والتدابير الأخرى التي تتخذها الدول ويكون لها تأثير مباشر أو غير مباشر على حياتهم. ومن شأن ذلك أن يشكل خطوة حاسمة نحو الاعتراف بحقوقهم الإنسانية الأساسية وصون كرامتهم فضلاً عن القضاء على استمرار الوصم والتمييز ضدهم، وفقاً للمبادئ والمبادئ التوجيهية.

٢- على الصعيد الدولي

٦٦- سلطت معظم الردود الواردة الضوء على الافتقار إلى آلية محددة على المستوى الدولي لمتابعة ورصد تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية من قبل الدول وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة المعنية. واقترح إنشاء هيئة مناسبة داخل منظومة حقوق الإنسان الدولية القائمة لمتابعة ورصد تنفيذ الدول المبادئ والمبادئ التوجيهية. وينبغي أن تكون الآلية المناسبة لمتابعة تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية ورصده تحت رعاية مجلس حقوق الإنسان الذي استهل المبادئ والمبادئ التوجيهية واعتمدها وهو ما قاد الجمعية العامة إلى اعتمادها في عام ٢٠١٠.

رابعاً- الاستنتاجات والتوصيات

٦٧- لقد شكّلت المبادئ والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالقضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم، التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها ٢١٥/٦٥ الصادر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ بتوصية من مجلس حقوق الإنسان، وثيقة تاريخية ترمي إلى تأكيد الكرامة الإنسانية وحقوق الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم. ومع ذلك، وعلى الرغم من أن بعض الدول قد اتخذت خطوات لتنفيذها، فإنه لا يزال هناك الكثير مما ينبغي أن تقوم به الدول والجهات صاحبة المصلحة الأخرى المعنية من أجل كفالة تنفيذها تنفيذاً تاماً والقضاء على ممارسات التمييز والوصم والنبذ ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم. وقد كانت الجهود التي بذلت حتى الآن مجزأة في كثير من الأحيان ومقصورة على بعض القطاعات الحكومية، مثل وزارات الصحة أو المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، ولم تحظ باهتمام كلي أو منسق يشرك جهات فاعلة أخرى في المجتمع، بمن فيها الأشخاص المصابون بالجذام وأفراد أسرهم. وفي الواقع، نظراً لعدم وجود إجراءات حكومية ومجتمعية فعالة ومتناسقة لتنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية، استمرت مختلف أشكال التمييز التي تحول دون تمتع الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم بحقوق الإنسان الأساسية في أنحاء كثيرة من العالم.

٦٨- وعلى الرغم من أن هناك قدراً معيناً من الوعي بالمبادئ والمبادئ التوجيهية في العديد من البلدان، لا يبدو أن الوعي ينتشر بالقدر الكافي في جميع القطاعات الحكومية على جميع المستويات أو بين السكان عموماً. ولا تستخدم المبادئ والمبادئ التوجيهية بوصفها أيضاً مبادئ ذات حجية لمكافحة الوصم والتمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم.

٦٩- ولا توجد، في معظم البلدان، استراتيجية شاملة أو خطة عمل أو إطار سياساتي أو هيئة معينة لمتابعة التدابير المتخذة لتنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية ورصدها وتقديم تقارير عنها. ومع ذلك، في بعض البلدان، اتخذت مؤسسة أو أكثر من المؤسسات الحكومية، مثل وزارة الصحة أو المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، إجراءات مجزأة لمتابعة تنفيذ بعض جوانب المبادئ والمبادئ التوجيهية. وعلاوة على ذلك، يبدو أن الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم لا يشاركون في أغلبية البلدان مشاركة كاملة ومجدية في عملية صنع القرار على جميع مستوياتها وفي الأنشطة المتعلقة بالمسائل التي تؤثر تأثيراً مباشراً أو غير مباشر على حياتهم، بما في ذلك في مجال متابعة التنفيذ الفعال للمبادئ والمبادئ التوجيهية.

٧٠- وعلى الرغم من عدم إبراز سياسات وقوانين تمييزية محددة، فإنها لا تزال قائمة في الكثير من البلدان وينبغي استعراضها أو تعديلها أو إلغاؤها حسب الاقتضاء. ولا تقتصر هذه السياسات والقوانين على البلدان التي يتوطنها الجذام فحسب بل أيضاً على بلدان لا يتوطنها ويعتبر فيها مرضاً نادراً للغاية ومنسياً. ويفتقر في معظم البلدان إلى سياسات وقوانين إيجابية تنص تحديداً على التدابير التي يتعين اتخاذها للقضاء على الوصم والتمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم وعلى تعزيز إدماج هؤلاء الأشخاص اجتماعياً تماشياً مع المبادئ والمبادئ التوجيهية.

٧١- ولا تزال هناك لغة مسيئة وغير لائقة تستخدم للإشارة إلى الأشخاص المصابين بالجذام في البلدان التي يتوطنها الجذام والبلدان التي لا يتوطنها. وفي بعض البلدان أصبحت تلك الممارسة دائمة في وسائط الإعلام وأحياناً في الثقافة الشعبية.

٧٢- وعلى الصعيد الدولي، ينعلم بوضوح وجود آلية محددة داخل آلية حقوق الإنسان لمتابعة الرصد وتقديم التقارير عن التدابير المتخذة والتقدم المحرز نحو التنفيذ الفعال للمبادئ والمبادئ التوجيهية. وجرى تأكيد أهمية إنشاء مثل هذه الآلية على الصعيد الدولي وأفضلية حدوث ذلك في إطار نظام حقوق الإنسان، لمتابعة التدابير التي تتخذها الدول من أجل تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية تنفيذاً فعالاً وكاملاً ورصدها وتقديم تقارير عنها.

٧٣- واستناداً إلى الاستنتاجات المذكورة أعلاه، تقترح التوصيات التالية من أجل نشر المبادئ والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالقضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم على نطاق واسع وتنفيذها تنفيذاً فعالاً.

ألف- على الصعيد الوطني

٧٤- ينبغي للدول والمؤسسات الحكومية ذات الصلة أن تعمل، على جميع المستويات على تعزيز حملات التوعية وتشجيعها وتيسيرها فضلاً عن نشر المبادئ والمبادئ التوجيهية على نطاق واسع بوصفها المعيار الرئيسي في الكفاح من أجل القضاء

على الوصم والتمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم. وينبغي القيام بذلك بالتعاون مع جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة، مثل المنظمات التي تمثل الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم، والأطباء والمربين والقيادات الدينية وقادة المجتمع والشخصيات العامة وصناع الرأي ووسائل الإعلام. وفي هذا الخصوص، ينبغي تنظيم حملات مستمرة واستباقية لتثقيف الجمهور وتوعيته من أجل تبديد الأساطير والخرافات المستمرة المتعلقة بالجذام، بما في ذلك في البلدان التي لا يظهر فيها الجذام كقضية بارزة للعيان. ومن المهم أيضاً إدراج مرض الجذام في صلب المناهج الدراسية وتوفير معلومات في وسائل الإعلام عن التقدم المحرز في علاج مرض الجذام وعن أن الجذام عندما يعالج لا ينتقل بسهولة إلى الغير ولا يكون معدياً.

٧٥- وينبغي للدول أن تستعرض وأن تحدد سياسات وقوانين وممارسات وطنية قد تبعث على الوصم والتمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم وأن تعدل تلك السياسات والقوانين التمييزية أو أن تلغيها. كما ينبغي لها أن تنظر في وضع سياسات وقوانين تحظر أية أفعال تهدف إلى التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم أو عزلهم أو نبذهم، بما يتماشى مع المبادئ والمبادئ التوجيهية.

٧٦- وينبغي للدول أن تعين هيئات ملائمة وأن تنشئ لجاناً وطنية تضم جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بمن فيهم الأشخاص المصابون بالجذام وأفراد أسرهم، لمتابعة تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية ورصده. ويمكن اعتبار مؤسسة قائمة، مثل المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، التي تتمثل ولايتها أساساً في كفالة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها لجميع الأشخاص المشمولين بتلك الولاية، أو وزارة الصحة التي تنفذ البرنامج الوطني لمكافحة الجذام خيارين صالحين لتنسيق الإجراءات والتدابير التي تتخذها الكيانات الحكومية ومتابعتها ورصدها على جميع المستويات.

٧٧- وينبغي للدول كفالة ودعم مشاركة الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم مشاركة كاملة ومجدية، بمن فيهم النساء والأطفال والفئات الضعيفة الأخرى، في عملية صنع القرار على جميع المستويات وذلك في المسائل التي تؤثر تأثيراً مباشراً أو غير مباشر على جميع جوانب حياتهم. ومن شأن ذلك أن يبعث برسالة قوية مفادها أن كرامتهم وحقوقهم الإنسانية أمران يُعترف بهما على قدم المساواة مع الآخرين وسوف يساهمان في القضاء على الوصم الاجتماعي المرتبط بالجذام. وينبغي أن تحترم جميع الدول المعنية شعار "لن نحصد إلا إذا زرعنا" بمعنى لا شيء يتقرر لنا بدون مشاركتنا.

٧٨- وينبغي أن تكفل الدول لغة تتضمن عبارات مناسبة ولائقة تستخدمها جميع شرائح المجتمع للإشارة إلى الأشخاص المصابين بالجذام أو ما يُسمى بداء هانسن، وأفراد أسرهم. وعلى وجه الخصوص، ينبغي تفادي استخدام مصطلح "مجدوم" أو ما يعادله باللغات الأخرى بأي ثمن، لأنه يعني التهميش والنبذ من جانب المجتمع، ولأنه لا يشجع المصابين بالمرض على طلب العلاج في الوقت المناسب.

باء- على الصعيد الدولي

٧٩- لا يزال التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم قائماً بأشكال مختلفة في كثير من البلدان. وتؤكد المبادئ والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالقضاء على

التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام المبدأ الأساسي الخاص بعدم التمييز المنصوص عليه في القانون الدولي لحقوق الإنسان وتستند إليه وتشكل مرجعاً للمتمسك بالحقوق الإنسانية للأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم. وتمثل تلك المبادئ المعيار الذي يتعين على الدول أن تتمسك به عندما تتحمل مسؤوليتها عن حظر جميع أشكال التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم. وإن الأهمية المركزية لمبدأي المساواة وعدم التمييز في القانون الدولي لحقوق الإنسان واعتماد المبادئ والمبادئ التوجيهية من جانب آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والجمعية العامة يجعلان تلك المبادئ معايير ذات حجية يمكن بناء عليها قياس مسؤولية الدول تجاه الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم.

٨٠- ونظراً إلى تعدد أشكال التمييز ضد الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم وانتهاك حقوقهم الإنسانية، وتلبية لاحتياجاتهم الخاصة في مجال الحصول على الرعاية الصحية والتعليم، والعمالة وإعادة إدماجهم وتأهيلهم في المجتمع على نحو شامل، يوصى بإنشاء آلية محددة داخل منظومة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تتولى معالجة المسألة وتشجيع الدول والجهات الفاعلة المعنية الأخرى على تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية. وينبغي أيضاً أن تكون الآلية مكلفة بمتابعة ورصد التدابير التي تتخذها الدول والتقدم الذي تحرزه في مجال تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية تنفيذاً فعالاً وتقديم تقارير عن ذلك.

٨١- وعلى الرغم من أن الإجراءات الخاصة القائمة تتناول جوانب كثيرة من الحقوق الإنسانية التي تتمتع بها فئات شتى، لم يعالج أي إجراء خاص من بينها قضايا حقوق الإنسان المتعلقة بالأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم. ولذلك يوصى بشدة بإنشاء إجراء خاص تحت رعاية مجلس حقوق الإنسان لدراسة حالة حقوق الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم الإنسانية ومتابعة ورصد التدابير التي تتخذها الدول والتقدم الذي تحرزه في مجال تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية تنفيذاً فعالاً وتقديم تقارير عن ذلك.

٨٢- وينبغي بالاقتران مع اقتراح إنشاء ولاية الإجراءات الخاصة، الاستمرار في أنشطة التوعية، في محافل الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بغية تعزيز نشر المبادئ والمبادئ التوجيهية في الدول وفي أوساط جميع أصحاب المصلحة المعنيين على نطاق واسع وزيادة فهمها بهدف تهيئة بيئة مواتية يمكن فيها للمكلفين بولايات، في إطار الإجراءات الخاصة، الاضطلاع بدور محوري من أجل تنفيذ المبادئ والمبادئ التوجيهية تنفيذاً فعالاً. وفي هذا الصدد، يوصى مجلس حقوق الإنسان بأن يشجع المفوضية السامية لحقوق الإنسان على تنظيم حلقات دراسية ومؤتمرات وأنشطة جانبية بشأن الجذام والتمييز المتصل بالجذام وكفالة مشاركة الأشخاص المصابين بالجذام وأفراد أسرهم مشاركة نشطة كبيرة بالتعاون مع الدول والمنظمات الدولية ذات الصلة، مثل منظمة الصحة العالمية، فضلاً عن المنظمات غير الحكومية المعنية.